

قوانين الخطاب
الأمثال النبوية نموذجاً
م.د. اكتفاء مطر شريك التميمي
ثانوية الكرادة للمتميزين
fatimalameen77@gmail.com

مستخلص البحث:

إنّ الأمثال النبوية هي أدلة على كثير من القضايا، والخطاب النبويّ موجه للناس عامة، وللعقول التي تشترك في التزامها بالمنطق، لكنها تتباين في أنماط تفكيرها، ومن ثمّ تتباين في أنماط استيعابها للحجج؛ لأنّ المخاطب لا يتحدث إلى عقول الناس فحسب بل ينفذ إلى عواطفهم، لأنه يُمدّنا بامتداد المدارك وامتلاك العقل الكبير الذي يحقق الخاصية الفعلية التي تجعل الفرد يسهم مثل غيره في بناء المجتمع الإنساني، وتجلب له المنفعة وترتقي بإنسانيته حتى تشرف على أفق الكمال العقلي، من هنا يتجلى لنا بوضوح مدى تعقيد مهمة المتكلم في إحداث الإقناع واستحضار تلك الأمثال التي يسوقها في عملية إحداث الإقناع، وهذا يعني أنّ الإطار التداولي لعملية الحجاج هنا يتجاوز البحث عن إقناع الآخر إلى بناء نمط تمثيلي، الغرض منه هو التأثير فيه، وبناء الفعل الاستنتاجي بالصيغة اللغوية للقول، وليس بالأخبار التي يشتمل عليها، فهو إذن يحمل المتلقي على محاولة إدراك وتصور هذه الأمثال التي ألّمح إليها في السياق النصي، عبر فعل الكلام غير المباشر الذي استلزمه منطق التمثيل.

الكلمات المفتاحية: قوانين- الخطاب- الأحاديث- النبوية

المقدمة

من الغريب حقاً أن تتجه التداولية المُدمجة عند ديكر و إلى صياغة مقارنة جديدة لقوانين الخطاب، تضاهي حكم المحادثة، في حين أن مجمل أعماله جاءت على خلاف ذلك التصور، إذ تؤسس لرؤية تداولية غير استدلالية. وأكدت بحوثه حول الحجاج، لا سيّما تلك المتعلقة بالظواهر الدرجيّة، على تقليص الاعتماد على المبادئ التداولية التقليدية، مثل قانون الخطاب وإثراء الوصف الدلالي، أخذاً بالحسبان أن التحليل التداولي ينبغي أن يتجاوز الأطر التفسيرية المعتادة، أما حجته المركزية، فهي حجة مضادة للتحليل الغرائسي، تنطلق من تصور يقوم على تفسير بعض الوقائع الصدقية بوصفها نتائج لخصائص حجاجية، بدلاً من جعل الخصائص الحجاجية قابلة للاشتقاق انطلاقاً من المظاهر الصدقية. وعلى هذا الأساس، يقدم ديكر و رؤية تداولية تضع الخاصية الحجاجية في صميم التفاعل الخطابي، بعيداً عن القيود الاستدلالية التقليدية، مما يفتح آفاقاً جديدة لفهم آليات الحجاج ضمن بنية اللغة ووظائفها التداولية. وفي هذا البحث سنعمد إلى دراسة قوانين الخطاب في الأمثال النبوية الواردة في نصوص تراثية دراسة محكمة، وقد ركّزنا على الحجاج يقيناً ممّا أنّ الحوار الحقيقي والتواصل المثمر لا يقوم إلا عليه، بل إنّ كلّ عنصر من أية محاور لا بدّ أن يعد جزءاً من حاجة تمرّر إما تلقائياً بين المتخاطبين أو أنّها تعطي ثمارها في أثناء المحاور والتواصل، ولحظنا تعدّد النماذج الخطابية الحجاجية في الأمثال النبوية، سوف نعرض بعضها، ونعرض عن بعضها إيجازاً.

قوانين الخطاب

لما كانت الغاية المرجوة من الحجاج التأثير في المتلقي، ودفعه لإنجاز فعل معين، وسواءً أكانت النتائج صريحة أم ضمنية، فإننا نجد ترابطاً بين الحجج المستعملة في الخطاب، وهذا الترابط يتحقق في سياق الاستعمال، بخضوع هذه الحجج إلى قوانين الخطاب التي تضمن إلى حد ما استمرارية الخطاب الحجاجي، واستناداً إلى طبيعة المشافهة التي يتخذها الخطاب في سياق تواصلٍ يظهر جانب الحوار بين أطراف الخطاب⁽¹⁾، هذا الحوار خاضع لجملة من القواعد المستقلة عن النسق اللغوي، لكنّها تحكم ذلك النسق⁽²⁾؛ لذا فالحجاج بوصفه شكلاً من أشكال الحوار والتواصل يرتبط بقوانين الخطاب أشد الارتباط. وهي، بحسب تصوّر ديكرو، فإن هذه الرؤية تحتضن مجمل الدراسات والبحوث التي تستقصي الآليات التي تتحكم في الحديث، مستندةً إلى ما أطلق عليه غرايس حكم المحادثة، وتكشف أبحاث ديكرو المتعددة عن ملامح هذا المنحى التداولي الجديد، إذ يتجلى اتساعه في تحليل العمليات الذهنية اللازمة لفهم التفاعل الخطابي، بما يضيف على التداولية بُعداً أكثر عمقاً وشمولاً، يثري آفاق البحث في أنظمة التواصل ويعيد رسم حدود إستراتيجيات التخاطب وفهم الملفوظات وتأويلها على أسس أكثر دقة وفاعلية، ونصّ على أنّ المخاطبين عندما يتحاورون فإنّهم يقبلون ضمناً بجملة من القواعد والمسلمات، وهي قواعد تحكم عمليات التواصل وتوجّه نهايته الإيجابية بعد سيرورة من الاستلزامات والاستنتاجات والتخمينات والافتراضات السابقة الخفية، وعليه بات تأويل الملفوظات مرتهاً بعوامل بثلاثة، هي: معنى الجملة، والسياق (اللساني وغير اللساني)، ومبدأ التعاون⁽³⁾. وقد أفاد دارسو الحجاج من قواعد (غرايس) ومسلماته، فأعاد (ديكرو) تقديمها بصيغة جديدة أسماها (قوانين الخطاب)، بوصفها قواعد مكملة للقواعد التركيبية الدلالية، إذ تتحكم في عملية تبادل الأدوار الكلامية بين المتكلم والمُخاطَب، انطلاقاً من القدرات الذهنية الاستنتاجية للإنسان، ومرتبة المتكلم ومقاصده التبليغية، وكفاءة المُخاطَب في إدراك ما لم يصرّح به المتكلم، وتكفل هذه القوانين استمرارية الخطاب بين الطرفين في أثناء التواصل، فإذا كان للطرفين فائدة في ممارستهما الكلام، فإن كلّ طرف منهما سيجني ثمار ذلك، إذا تحقّق التبادل، وخلاف ذلك مآله الفشل⁽⁴⁾.

لا غرو أن لقوانين الخطاب أثراً جوهرياً في ضبط المعنى والدلالة وتحقيق الانسجام الفعلي بين المكوّنين اللساني والخطابي، ولا سيما في الحالات التي تتعارض فيها مخرجات كلّ منهما، وفي هذا السياق، يُقرّ ديكرو بأن هذه القوانين تفرض سلطتها على الفعل التلفظي في أثناء عملية التواصل، إذ تتجلى كمنظومة حاکمة تُوجّه البناء الخطابي على وفق محددات تداولية دقيقة، وتكمن خصوصية هذه القواعد في تنوعها تبعاً للسياقات الثقافية المختلفة، إذ إنها لا تتخذ طابعاً ثابتاً، بل تخضع لأعراف اجتماعية ومعرفية تحدد كيفية استيعابها وتأويلها، مما يجعلها عنصراً متغيراً يتكيف مع أنماط الخطاب المتعددة، تبعاً لما يقتضيه التفاعل اللغوي والمعايير التداولية السائدة. وتتسم هذه القواعد بتفاوتها على وفق السياقات الثقافية المختلفة، إذ يفترض أن يلتزم كل مشارك باحترامها أثناء عملية التواصل، إذ يمثل هذا الاحترام، أو غيابه، مؤشراً جوهرياً لدى المتلقي، يُمكنه من استخلاص المعلومات، ويعد منطلقاً لصياغة سلسلة من الفرضيات حول المعنى الذي أراده المتكلم.

وتؤدي هذه القوانين دوراً مركزياً في تأويل الدلالات الضمنية والخفية في الخطاب، إذ تستند متضمّنات القول إلى استدلال منطقي يُمارسه المخاطب، سواء كان متعلّقاً بالملفوظ ذاته أو بالسياقات التلفظية المحيطة به، وتكمن أهمية هذا الإجراء في كونه إستراتيجية تداولية غير مباشرة، تُحفّز المخاطب على إدراك معانٍ لم يُصرّح بها، فضلاً عن إمكانية إحلال وقائع أخرى قد تبدو مرتبطة بالوقائع الصريحة⁽⁵⁾، مما يفسح المجال أمام مستويات أعمق من الفهم والتأويل الخطابي.

ولعلّ الهدف الأسمى من هذه القوانين هو منح المتكلم القدرة على التعبير عن أفكاره، حتى في الحالات التي تُقيد فيها بعض الظروف عن التصريح المباشر بها، أو حينما يسعى إلى إيصالها بأبلغ حجة، وأفصح بيان، وأشدّ إقناعاً⁽⁶⁾، فهذه القوانين لا تقتصر على تنظيم الخطاب فحسب، بل تضفي طابعاً تداولياً يتيح للمتكلم إعادة صياغة رسالته على وفق مقتضيات البلاغة والسياق، فيكون خطابه أكثر تأثيراً في المتلقي، وعلى هذا الأساس، اجتهد ديكر وأنسكومبر في إيجاد المبررات المنهجية التي تُسوِّغ اللجوء إلى هذه القوانين في إطار التداولية المُدمَّجة، بوصفها أدوات تداولية تُساعد على بناء خطابٍ محكمٍ، يحافظ على انسجامه الداخلي، ويضمن بلوغ أهدافه الإقناعية بمستوى عالٍ من الدقة والوضوح، وهذه القوانين لا تقتصر على ضبط المعاني، بل تمتد إلى صياغة الدلالات المضمرّة، وتوجيه عملية التأويل، بما يُمكن المتلقي من استنباط ما لم يُصرِّح به المتكلم مباشرة.

وارتبط هذا اللجوء بالهندسة العامّة للتداولية المُدمَّجة التي تريد وصف قول ما، بوصفه مساراً ذا مرحلتين في صلة تباعاً بالميّكون اللساني والمكون البلاغيّ، أمّا مخرجات الميّكون اللساني فتتمثل في دلالة الجملة بوصفها كياناً مجرداً يتحقق بإلقاء القول، الذي يُعدّ في حدّ ذاته ثمرةً للحدث التاريخي المتمثل في التلفّظ به. أما الميّكون البلاغيّ، فإن مدخله لا يقتصر على مخرجات الميّكون اللساني، بل يشمل أيضاً ملايسات إلقاء القول، مما يُفضي إلى مخرجاته الأساسية، أي معنى القول، وبناءً على ذلك، فإن المسوّج الأول لاستعمال قوانين الخطاب ذو طابع نظري، إذ إنها تمثل ثمرة مباشرة للتمييز بين الجملة والقول، فضلاً عن أنها تستند إلى الفصل المنهجي بين الدلالة والمعنى من جهة، وبين الميّكون اللساني والميّكون البلاغي من جهة أخرى⁽⁷⁾، مما يضيف على الخطاب بعداً تداولياً دقيقاً يُمكن من تأويل المعاني وفقاً للسياقات المختلفة. وممّا لا يخفى أنّ اللغة ليست مجرد وسيلة لنقل الأفكار أو إيصال المعلومات، بل هي ركيزة جوهرية في بنية التواصل الإنساني، وعملية تفاعلية بين المتكلم والمخاطب، تُمكن الأخير من إدراك الأغراض التداولية الكامنة وراء الخطاب واستيعابها بعمق، ومن هذا المنطلق، تحظى الأمثال النبوية أثرٍ بالغ، إذ لا تقتصر وظيفتها على الإبلاغ، بل تمتد إلى إعادة بناء قناعات المخاطبين وتوجيه أفكارهم، عبر عمليات ذهنية استنتاجية لا تظهر في التلفّظات على نحو مباشر، بل تتولد من التفاعل غير المباشر بين القول وسياقه، ويتجلى هذا البعد التداولي في مبدأ التعاون، الذي يُعدّ أساس الفعل التخاطبي، إذ يقوم على ضرورة تعاون أطراف العملية التواصلية لضمان تحقيق الفهم المشترك، وهذا يستدعي من المتكلم أن يكون مدركاً لحالة المخاطب من الناحية اللغوية، والاجتماعية، والنفسية والثقافية، مما يلزمه بتوظيف وسائل تعبيرية متنوعة، كالإشارات الجسدية، تعابير الوجه، نبرة الصوت والحركة، وذلك بهدف تعزيز التفاعل، وتحفيز المتلقي على الإصغاء والتركيز والتفاعل الذهني، ممّا يجعل عملية التلقي أكثر عمقاً وتأثيراً، ويحقق الفهم الأمثل للرسالة التواصلية⁽⁸⁾. وممّا لا ريب فيه إنّ فهم الملفوظات وتأويلها لا ينحصر في دلالة الجملة والسياق، سواء كان لسانياً أو غير لسانياً، بل يعتمد أيضاً على الجهد الذي يبذله المتحاورون لضمان نجاح العملية التواصلية، فالتخاطب تحكمه مجموعة من المبادئ الضمنية التي يجب أن يلتزم بها المتكلم والمخاطب وفقاً لما يُعرف بمبدأ التعاون⁽⁹⁾، وفحواه: (ليكن إسهامك في المحادثة رهناً بما تقتضيه الغاية المقبولة في تبادل الحديث الذي تشارك فيه)⁽¹⁰⁾، إذ يمثل هذا المبدأ أساس التفاعل اللغوي، فضلاً عما يتطلبه من انسجام متبادل بين الأطراف لضمان إيصال المعنى على نحو دقيق وفعل، يؤدي إلى تكامل السياق، والمقاصد التداولية، والإستراتيجيات التعبيرية في إنتاج خطاب واضح ومؤثر. وكشف غرايس عن الفارق الجوهرية بين ما يُقال وما يُقصد في الخطاب، إذ إنّ ما يُقال يتمثل في الدلالة اللفظية للكلمات والعبارات وفقاً لقيمتها الصريحة، في حين أنّ ما يُقصد هو ما

يسعى المتكلم إلى إبلاغه للسامع بطريقة غير مباشرة، ويرتكز هذا التمييز على افتراض أساسي، وهو قدرة السامع على استنتاج مقاصد المتكلم استناداً إلى أعراف الاستعمال اللغوي ووسائل الاستدلال، مما يتيح له تجاوز الدلالة السطحية إلى إدراك المعاني العميقة التي ينطوي عليها الكلام، ومن هنا، سعى غرايس إلى إقامة جسر بين المعنى الصريح والمعاني الضمنية التي تتولد داخل الخطاب، وهو ما أفضى إلى بلورة مفهوم الاستلزام التخاطبي⁽¹¹⁾، الذي يُعدّ حجر الأساس في فهم الآليات التداولية التي تحكم التواصل اللغوي.

وتؤسس قوانين الخطاب أو حكم المحادثة على أربعة مبادئ أساسية، تُعدّ مسلّمات تتحكّم في الملفوظات، وتوجّهها توجّهاً صحيحاً، بغية التأثير في المتلقّي، وتتمثّل في⁽¹²⁾:

1. قانون الإفادة أو حكم المناسبة: يتحرّى به المُخاطب تلاؤم موضوعه مع السياق المحيط بالخطاب الذي يجمعه مع المُخاطب.

2. قانون الصدق أو حكم الصدق: يسعى فيه المتكلم أن يكون صادقاً فيما يخبر به أمام المُخاطب.

3. قانون الإخباريّة أو حكم الكميّة: ويتطلّب من المتكلم أن يكون أكثر إخباراً للمُخاطب، بإعطائه القدر الكافي واللازم من المعلومات في أثناء التخاطب.

4. قانون الشموليّة أو حكم الطريقة: ومفاده الوضوح وترتيب أجزاء الكلام والإيجاز، وتجنّب الغموض والإبهام في التعبير في الخطاب.

فالحوار بين الأفراد يجري على وفق منظومة دقيقة من القواعد، يعيها كلّ من المتكلم والمخاطب، إذ ترتبط هذه القوانين بكمية المعلومات المقدّمة، ومدى صدقها، وملاءمتها للسياق، والصياغة التي اعتمدتها، وتتضافر هذه الأحكام لتحقيق الغاية من الخطاب، ولا سيما في الخطاب الحجاجي، إذ تعمل على ترتيب الحجج، وتنسيقها، وربطها ببعضها ببعض، على وفق منوال يسعى إلى إقناع المخاطب والتأثير فيه، سواء عبر نتائج صريحة أو ضمنية، ومن هذه النتائج الضمنية غير المصرّح بها يبرز مفهوم تداولي يرتبط بالخطاب وآليات تشكّله، يُعرف بمتضمّنات القول، وهو مفهوم يُسهّم في رسم أبعاد العملية التخاطبية وتنظيمها ضمن إطار تداولي دقيق، وبما تقتضيه هذه المبادئ، وفي مقدمتها مبدأ التعاون الذي يمثل جوهر العملية التخاطبية، فيندرج الخطاب ضمن نسق منظوم متّفق عليه بين المتكلم والمخاطب⁽¹³⁾، لتتحقق فاعلية التفاعل اللغوي تبعاً لإستراتيجيات تداولية تكفل انسيابية التواصل ونجاحه. والغاية من هذه القواعد التخاطبية أن تحلّ محلّ الضوابط التي تضمن لكلّ مخاطبة أو محادثة إفادة تبلغ الغاية في الوضوح، فتكون المعاني التي يتداولها المتكلم والمُخاطب معاني صريحة وحقيقيّة، ويحدث أن يخالف المُتخاطبان بعض هذه القواعد، على الرغم من اهتمامهما البالغ في حفظ مبدأ التعاون، عند وقوع المخالفة، تنتقل دلالة المخاطبة من ظاهرها الصريح أو الحقيقي إلى مستوى غير صريح أو غير مباشر، مما يجعل المعاني المتداولة بين المتخاطبين ضمنية ومجازية، وهذا التحول في الخطاب لا يقتصر على تغيير صيغة التعبير، بل يمتد إلى إعادة الفهم وتأوّل المقاصد، فيغدو إدراك المعنى رهيناً بالسياق التداولي والقدرة على استنتاج الدلالات غير المعلنة⁽¹⁴⁾، ومن ثمّ، يتخذ التخاطب طابعاً استدلالياً، يستوجب من المتلقي تفكيك الإشارات اللغوية وتأوّلها بما ينسجم مع السياق والمقاصد الخطابية الكامنة، وبذا، تتحول الرسالة الظاهرة إلى رسالة ضمنية، ويُدرّك المخاطب أن المعنى الحقيقي لا يكمن في ظاهر العبارة، بل فيما تحمله من دلالات خفيّة.

إنَّ الهدفَ المنشودَ من هذه المسلمات يتجلى في تأمين تواصل لفظي مثمر، وتعزيز جودة التفاعل في الخطاب، من غير أن يحول ذلك دون إمكانية التطرق إلى غايات أخرى، من قبيل محاولة المُتَكَلِّم التأثير في الآخرين أو جذب اهتمامهم⁽¹⁵⁾، فاتباع المُتَكَلِّم لتلك المبادئ يُحقِّقُ اتصالاً سليماً لا خلل فيه؛ لذلك يسخر جهده ويبدل أقصى طاقته ليعين المتلقي على إدراك مراده، إذ إنَّ وضوح الفهم وبلوغ المقصد يمثلان جوهر العملية التواصلية، ومحور نجاحها وتأثيره⁽¹⁶⁾. إنَّ عمليةَ التخاطب تحكمها نيات المتكلمين ومقاصدهم، وغالباً ما تكون مضمرة وغير معلنة بين المُتخاطبين، فيعتمد في إدراك المعاني المتبادلة بين المتخاطبين على خلفية معرفية مشتركة، إذ إن غياب الشروط التمهيديّة يجعل التواصل بينهم أمراً متعذراً، ومع ذلك، فإن المقاصد التداولية لا تتحكم دائماً في سير عملية التخاطب، فقد يحدث في كثير من الأحيان أن يتجاوز الخطاب المراد الأصلي، بل قد يُعبّر المتكلم عن أمور لم يكن ينوي قولها⁽¹⁷⁾، وبهذا، تتجلى القوة الجدلية للغة بين الإخفاء والتجلية، فنتيح للمتلقي فضاءً رحباً لاستكشاف الجليّ وتأويل المعاني الخفية، التي لم تُصرح بها الألفاظ مباشرة، ومن هنا، يبرز السياق بوصفه عنصراً جوهرياً في تيسير عملية التخاطب وتوجيه دلالاته، ولا سيما أن المبادئ التداولية ليست إلا انعكاساً لمسلّمات اجتماعية يتم انتقاء معانيها وصياغة ألفاظها لتنسجم مع الظروف المحيطة والموقف التخاطبي الذي تُقال فيه⁽¹⁸⁾، مما يجعل الخطاب أكثر انسجاماً مع مقتضيات التواصل الفعّال. ولا ريب أنَّ خرقَ مبدأ الحوار، وعدم الالتزام بمبدأ التعاون هو الذي يفضي إلى الاستلزام، إذ يلجأ المُتَكَلِّم إلى خرق إحدى القوانين الأربع، فيحوّل مسار التواصل إلى مستوى تداولي غير مباشر، أو أن يتعذر عليه الانسجام مع مجريات الحوار، أو أن يتعارض قانونان (كقانوني الإخبارية والصدق)⁽¹⁹⁾، فيؤدّي هذا الخرق إلى انتقال دلالة الألفاظ من معناها الصريح إلى معانٍ ضمنية غير معلنة⁽²⁰⁾، وهذا الخرق الإيجابي لمبدأ التعاون يلزم المتلقي بالتنقيب عن المعاني المضمرة التي يلمح إليها المتكلم، وعلى الرغم من هذا التجاوز يظل كلُّ من المتكلم والمخاطب وفياً للمبدأ التداولي، إذ يسعى المتكلم إلى إيصال معنى محدد بوعي دقيق، فيما يجتهد المخاطب في استجلاء هذا المعنى دون الوقوع في التضليل، لأن أي إخلال بهذه الدقة يهدد جوهر عملية التواصل اللساني، التي تستند أساساً إلى مبدأ التعاون بين الأطراف المتحاورّة، وفي الحال التي يتم فيها خرق أحد المبادئ التداولية، فإن هذا الخرق لا يُفسّر بالضرورة على أنه إرباكٌ للخطاب أو إخلالٌ بمبدأ التعاون، بل على العكس، قد يفضي إلى إثراء الدلالة، إذ تصبح العملية التخاطبية أكثر عمقاً وتفاعلية، مما يُتيح مستويات تأويلية أوسع تُثري المعاني المتداولة في سياق التواصل⁽²¹⁾.

وقد أسلفنا الإشارة مراراً إلى أنَّ الأحاديث النبويّة تنطوي على بعد حجاجيٍّ، ولمّا كانت طبيعة الحجاج قائمةً على «الالتباس في المقاصد»⁽²²⁾، فسنعنى بتحليل طائفة من الأحاديث النبويّة وفقاً لمفهوم الاستلزام التخاطبي، وبيان دلالاتها والكشف عن مظاهر الإقناع فيها، واستقصاء أبعادها الحجاجيّة في الخطاب الذي ترد فيه، عقب إضاءة موجزة لمفهوم الاستلزام التخاطبي.

الاستلزام التخاطبي

لا غرو أن قوانين الخطاب لها أثر كبير في اشتقاق المعنى الاستلزامي، إذ إن هذه القوانين، التي ينبغي احترامها وفقاً لمبدأ التعاون، تضع المتلقي أمام فرضية أن أي خرق لهذه القواعد لا يحدث اعتباطاً، بل يكشف عن أغراض تداولية كامنّة يسعى المتكلم إلى تمريرها عبر مسار غير مباشر، وتُعدّ هذه المقاصد الضمنية بمثابة رسائل تواصلية بديلة، يُدرجها المتكلم بأسلوب غير صريح⁽²³⁾، تُضفي على الخطاب مرونة دلالية تُمكن المتلقي من تأويله وفقاً لسياقه التداولي، وعليه، فإن مفهوم الاستلزام التخاطبي ينبع أساساً من نظرية غرايس، التي تُعنى بإدارة الحوار واستقامته، عبر اختيار التراكيب الملائمة، وأسلوب الأداء الحوارية والتدرج فيه، وصولاً إلى اكتمال التخاطب وسلامته اللغوية، والسعي إلى تحقيق الانسجام والتفاعل بين أطراف عملية التخاطب⁽²⁴⁾، مما يجعل التواصل أكثر وضوحاً وفاعلية، ويتيح للمخاطب فرصة استنباط المقاصد العميقة التي تتجاوز ظاهر العبارات المنطوقة. ولعلّ فهم الملفوظات وتأويلها في العمليات التخاطبية لا يستند دائماً إلى دلالتها الطبيعية التواصلية، بل يركز على رؤية تداولية دقيقة أثارت اهتمام غرايس، مفادها أن الكلمات في الدلالة الطبيعية تشير إلى معناها الأصلي، مثلما هو محدد في اللغة، أي إنّها تعكس الدلالة الصريحة من غير حاجة إلى تأويل إضافي، إذ تتجلى في محتواها القضوي وقوتها الإنجازية الحرفية، أما في الدلالة غير الطبيعية، فإن تأويل الملفوظات لا يقف عند حدود المعنى اللغوي التواصلية للكلمات، بل يعتمد على مراد المتكلم ونياته من جهة، وعلى قدرة المخاطب على استيعاب هذه النيات من جهة أخرى، فضلاً عن سياق الكلام وقرائن الأحوال التي تحيط بالتواصل، وبذا فإن فهم الملفوظ لا يكون ممكناً من غير قيام المخاطب ببناء استدلال منطقي متماسك يُمكنه من استنباط المعاني الخفية، مما يجعل العملية التخاطبية أكثر تعقيداً وغنى تداولياً⁽²⁵⁾. وبذا فإن التأويل الدلالي لكثير من الجمل لا يكون كافياً إذا اقتصر على المعطيات الظاهرة فحسب، وهذا ما يستدعي تأويلاً دلالياً أعمق، يتجاوز المعنى الصريح إلى معنى غير مصرّح به، أي معنى مُستلزم تخاطبياً، غير أنّ هذا الانتقال من معنى إلى آخر يثير جملة من الإشكالات، ولا سيما فيما يتعلّق بحقيقة التأويل المناسب للجملة التي تنطوي على تلك المعاني⁽²⁶⁾، وبناءً على ذلك يمكن القول إنّ هناك فارقاً جوهرياً بين دلالة الملفوظ، أي: ما صُرح به، وبين الاستلزام التخاطبي أي ما تمّ تبليغه ضمناً، وأضاف غرايس إلى هذين النوعين مفهوماً آخر يُعرف بالاستلزام المنطقي التواصلية⁽²⁷⁾، وهو مستوى آخر من التأويل يعتمد على المبادئ المنطقية المتفق عليها ضمن السياق التخاطبي، وهو ما يُضفي على التخاطب بعداً تداولياً أكثر تعقيداً، إذ لا يقتصر الفهم على المعاني الصريحة، بل يمتد إلى مستويات استدلالية دقيقة تُثري عملية التواصل.

ومما يقتضي التنبيه عليه أنّ أهمّ مزيات الاستلزام التخاطبي، بوصفه آلية فعّالة في إنتاج الخطاب، أنه يكشف بوضوح عن قدرة المتكلم على إضمار معاني تتجاوز حدود العبارات المنطوقة، إذ يُعبّر عن أكثر مما تُؤديه الألفاظ المستعملة فعلياً⁽²⁸⁾، وهذا البعد التداولي يُضفي على الخطاب ثراءً دلالياً، فيتحوّل المعنى الصريح إلى مجال مفتوح لتأويلات أعمق، يستنبطها المخاطب من السياق والقرائن الخطابية، مما يُعزز من فعالية التواصل وديناميته، ويمكن اللغة من أداء وظائفها التداولية بكفاءة عالية، وعليه، فالاستلزام التخاطبي يعدّ من الظواهر الجوهرية التي تميّز اللغات الطبيعية، إذ ينقل أفكاراً وأبعاداً أعمق من مجرد ما يُقال صراحة، إذ يُلحظ أن العديد من الجمل لا تقتصر دلالتها على صيغتها اللغوية المباشرة، بل تتسع معانيها حينما تتصل بسياقها التخاطبي ومقام إنجازها، فلا تقتصر على ما تدلّ عليه صيغتها الصوريّة، وهذا يعزز فعاليتها في التواصل والإقناع⁽²⁹⁾.

ويمتد نطاق الاستلزام التخاطبي ليطال الخطابات الأدبية التخيلية بالاستناد إلى القوانين الأربعة، فالمُتَكَلِّم قد يخرق قانوني الصدق والشمولية حين يميل إلى توظيف الأساليب البيانية من مثل الكناية أو الاستعارة أو المبالغة ونحوها⁽³⁰⁾، مما يتيح له التعبير عن أفكار غير مباشرة تتجاوز المعنى الحرفي للكلمات، ويسهم في إضفاء عمق دلالي يعزز التأثير الجمالي والحجائي في الخطاب الأدبي.

ولا غرو أن النصوص الحجاجية التي ترد فيها الأمثال النبوية لا تخلو من ألفاظ وتراكيب تنطوي على دلالات تتلاءم ومقام الخطاب الإقناعي؛ لما تتضمنه من معانٍ صريحة، وأخرى ضمنية متولدة في مقام الخطاب، وهذه الدلالة الناشئة من التفاعل بين هذين المعنيين يُطلق عليها: (الدلالة غير الطبيعية)، وهي العلاقة التي تربط بين معانٍ يسعى المُتَكَلِّم إلى إبلاغها، وبين جمل أو ألفاظ يستعملها لذلك الإبلاغ⁽³¹⁾. ولعلَّ مجمل الأحاديث النبوية تمتاز بكونها نصوصاً تحمل في طياتها دلالات تبلغ أكثر مما تدلُّ الكلمات التي تتكون منها، إذ قد تشير إلى مضامين أعمق من محتواها القضيوي؛ لذا فإنها تخضع لما أطلق على هذا الجانب من دلالة الأقوال الذي يبتعد عن شروط صدق الجملة: استلزامها التخاطبي، ويتعين تبعاً لذلك أن نفهم أن المُتَكَلِّم يجعل سامعه يدرك من الدلالة ما يفوق المعنى الحرفي للجملة، وبحسب العامل الذي يولد الاستلزام، عبارة لغوية كان أو مبادئ عامة مقترنة بالتواصل والمعقولة، يصبح هذا الاستلزام وضعياً أو محادثياً⁽³²⁾، ولا سيما أن الأحاديث النبوية تمتاز في جوهرها بأنها عبارات صادقة، تتناسب مع سياقها ومقامها، وفقاً لما يؤكدُه التداوليون، إذ أن قوانين الخطاب تلزم المُتَكَلِّم بأن يكون مقتنعاً بما يقوله وأن يمتلك أسباباً منطقية، فضلاً عن الوضوح في الحديث؛ لتجنب إرهاب المُخاطَب بحشدٍ من التفاصيل الزائدة، مع الالتزام بالصدق في التعبير⁽³³⁾، وهذا لا يتسنى في النصوص والخطابات جميعها، بل إنَّ بعض الخطابات يتعمد أصحابها الكذب، وهذا يجعل البحث التداولي يواجه تحدٍ جوهري ومعضلة حقيقية في الكشف عن نية المُتَكَلِّم، وإنَّما يقتبس المُتَكَلِّم تلك الأحاديث النبوية ليضيفي على خطابه أبعاداً حجاجية، فهي الوسيلة المثلى لتحقيق الإقناع والتأثير في المُخاطَبين. والأحاديث النبوية برمتها لا تكلف قائلها عناءً كبيراً؛ لخضوعها إلى ثقافته ومعتقداته، فضلاً عن امتثالها لمبدأ المناسبة ويمكن للذاكرة أن تستحضرها بسهولة بما يتلاءم مع سياق الحديث، غير أن استثمارها في الخطاب وإخضاعها لمقصد المُتَكَلِّم وغرضه، يتعرض لانتهاك مبدأ ما من قواعد مبدأ التعاون، لتحقيق تأثير معين أو توجيه دلالات محددة، وهو ما يبرز أهمية الوعي التداولي في فهم كيفية إدراج الأحاديث النبوية ضمن إستراتيجيات الخطاب، ولا سيما قانون الشمولية أو حكم الطريقة، الذي يستوجب تفادي الغموض والإبهام واللبس في التعبير لضمان دقة التواصل وشفافية، على الوضوح والتحديد، وتجنب الغموض والإبهام واللبس في التعبير، وعند انتهاك هذا القانون، يحدث تحول دلالي ينتقل فيه المعنى من المدلول اللغوي الحرفي (المباشر) الذي يحمله الملفوظ في محتواه الأصلي، إلى معنى تخاطبي ضمني يُستدل عليه في سياق التواصل، وهذا يعني أن الدلالة تتخذ منحى غير مباشر، إذ تصبح العبارة حاملة لمعنى مستتر يفهم ضمن السياق النصي وليس بناءً على مدلولها اللفظي فقط. والفرق الجوهري بين المعنى الحرفي والمعنى السياقي أو ما يُعرف القصد التواصلية يكمن في أن الأول يعبر عن دلالة لفظية صريحة تفهم ضمن إطار لغوي مجرد، في حين أن الثاني لا يمكن استيعابه إلا من السياق الذي ورد فيه، إذ تتداخل فيه أبعاد نفسية واجتماعية واتصالية، فضلاً عن المقام الخارجي الذي يمنحه طابعاً بلاغياً يُثري التفاعل التخاطبي ويُعمق مستوى التأويل⁽³⁴⁾. وسنعمد إلى تحليل طائفة من الأمثال النبوية النبوية؛ إذ تحمل ثراءً دلاليًا يتيح للسامع أن يدرك منها أكثر مما تنطق به ألفاظها، متجاوزاً حدود المعنى الحرفي إلى آفاق أعمق من الدلالات، بغض النظر عن النيات التواصلية الدقيقة، بل إنها في بعض السياقات قد تكتسب معنًى مغايراً لما

توحي به صيغتها الظاهرة، ويمكن تصنيف دلالات الأمثال النبوية إلى صنفين رئيسيين: أحدهما المعاني الصريحة، وهي تلك التي تتجلى بوضوح في ألفاظ الحديث النبوي ويمكن استنباطها مباشرة، أما الصنف الآخر فهو المعاني الضمنية، وهي التي تتوارى خلف ظاهر الألفاظ ولا تكشفها صيغتها بشكل مباشر، وإنما تنشأ وفقاً لتفاعلها مع السياق أو المقام الذي تُقال فيها، وهذا التفاعل بين الداليتين، يضيف على الخطاب النبوي قوة حجاجية وإقناعية تجعله مؤثراً في المتلقي، ويستدعي تأملاً أعمق لفهم مراميهِ. بقي أن نشير إلى أننا قد نستشهد في أحيان كثيرة بما نتداوله من أمثال نبوية، لأغراض تواصلية محدّدة، ونحن لا نريد معناها الحرفي، وإنما معنى آخر، فنتحول من معنى مباشر صريح إلى معنى ضمني غير صريح، أو مستلزم تخاطبياً⁽³⁵⁾، وهذا يعود إلى أن مجمل الأحاديث النبوية تفيض بشحنة إيحائية ثرية، تحمل المُتكلم على استثمارها والإفادة منها في مقامات متنوعة، بما تنبثق منها من معانٍ متنوعة ومتعدّدة، ومن ثمّ استثمارها بحسب أغراض المُتكلم ودلالات السياق والقرائن التي تحيط بالكلام، مما يمنحها عمقاً تأويلياً يتجاوز حدود المعاني المباشرة.

فالمفارقة تتجلى في أن الاستلزام التخاطبيّ ينشأ عند انتهاك إحدى قواعد مبدأ التعاون، إذ يوظّف المتكلم ما تحمله الأحاديث النبوية من غموض وتلميح، زدّ على ذلك ما تنطوي عليه من معانٍ مجازية تُعدّ سمة جوهرية فيها، فيعمد إلى استثمارها في كلامه؛ ليلبغ بها أقصى غايات التأثير، ممّا يعزز نجاح عملية التواصل.

ويمكن رصد ذلك عبر الاستدلال بشواهد من التراث العربي، إذ تتجلى كيفية استثمار الأحاديث النبوية في الخطاب لإضفاء طابع حجاجي، وقوة إقناعية، ومن تلك الشواهد.

- كان لحنظلة النميري ابن عاقّ اسمه مرة، فقال له يوماً: إنك لمرّ يا مرة، فقال: أعجبتي حلاوتك يا حنظلة، فقال: إنك خبيث كاسمك، فقال: أخبت مني من سماني به، فقال: كأنك لست من الناس، فقال: من أشبه أباه فما ظلم، قال: ما أحوجك إلى أدب، قال: الذي نشأت على يده أحوج إليه مني، قال: عقت أم ولدتك، قال: إذا ولدت من مثلك، قال: لقد كنت مشووماً على إخوتك، دفنتهم وبقيت، قال: أعجبتني كثرة عمومتي، فقال: لا تزداد إلا خبئاً، فقال: (لا يُجَنَّتِي مِنَ الشُّوكِ الْعَنْبُ)⁽³⁶⁾ (37).

نلاحظ في هذه المحادثة التي هيمن عليها السجال والجدل بين الابن ووالده، أن الابن تمثّل بالحديث النبويّ " لا يُجَنَّتِي مِنَ الشُّوكِ الْعَنْبُ "، في سياق يردّ به على أبيه حينما قال له: " لا تزداد إلا خبئاً "، بيدّ أنه لا يريد المعنى الحرفي لهذا الحديث، فالمعنى المراد هو أنك " لا تجد عند ذي المنبت السوء جميلاً " (38)، لأن الشر لا يرجى منه خير، والفساد لا يكتسب منه صلاح، كما إن العنب لا يخرج من الشوك (39). بيدّ أن لهذا المعنى الظاهر بعداً أعمق يستلزمه هذا المعنى، وتلك هي الإشارة الضمنية التي يريدها المُتكلم، وحقيقتها: أن الأب هو من زرع هذا المنبت، ومن زرع شوكة، لا يحصد إلا شوكة، وأفضى هذا المعنى المستلزم إلى خرق قاعدة من قواعد الاستلزام التخاطبيّ، متمثلاً بقانون الشموليّة أو حكم الطريقة، الذي ينصّ على الوضوح وترتيب أجزاء الكلام والإيجاز، وتجنّب الغموض في التعبير، قاصداً بذلك التأثير والإقناع وهو ما يترتب عن خرق تلك القاعدة، مما يضيف على الأسلوب بلاغة تفرض وقعها على الذهن وتحفزه للتأمل والتفكير للوصول إلى مراد المتكلم.

وثمة فرق بين المعنى الحرفي والمعنى الذي يلمح إليه المُتكلم، ففي الأوّل لا يكاد المُخاطب يبذل جهداً في تحصيل المعنى، أمّا في الثاني فالمُخاطب مُطالب ببذل نوع من الجهد العقليّ في الاستدلال على المعنى المراد، أي فكّ شفرة المعنى، وهذا ما يجعل المُخاطب يمرّ بسلسلة من التأويلات للوقوف

على دلالات ذلك الحديث النبوي، مما يؤكد قيام الاستلزام التخاطبي على مجموعة من الإجراءات للانتقال من المعنى الحرفي للحديث النبوي إلى المعنى الذي يلوح إليه المتكلم، وهذه الإجراءات قائمة على افتراض احترام مبدأ التعاون مع إمكانية حدوث خرق في قوانينه الفرعية، والمخاطب مدرك تماماً لذلك المعنى، وهذه هي السمة الأساسية التي يمتاز بها الاستلزام التخاطبي⁽⁴⁰⁾، وهذا التمييز بين الحديث النبوي في سياقه القولّي وسياقه التداولي هو أقرته عليه التداولية المُدمجة، من التمييز بين الدلالة والمعنى، من جهة، وبين المكوّن اللساني والمكوّن البلاغي من جهة أخرى⁽⁴¹⁾. واتضح جلياً أنّ خرق هذه القاعدة كان له تأثير جوهري في تعزيز التفاعل بين طرفي الخطاب، إذ أضفى على الحوار القائم بينهما طابع النجاح، وبهذا الأسلوب، يتحوّل الكلام من مجرد نقل للمعلومات إلى أداة تُحرك الفكر وتستثير المشاعر، فتقضي إلى إنجاز خطاب أكثر حجاجية وقدرة على الإقناع.

- ممّا أوردّه المسعودي في مروج الذهب: قال: خطب ابن الزبير فنال من علي، فبلغ ذلك ابنه محمد بن الحنفية فجاء حتى وضع له كرسي قدامه، فعلاه، وقال: يا معشر قريش: "شَاهَتِ الْوُجُوهُ"⁽⁴²⁾! أينقص علي وأنتم حضور؟ إن علياً كان سَهْماً صادقاً أحد مرامي الله على أعدائه يقتلهم لكفرهم ويُهَوِّعُهُمْ مأكَلهم، فتقل عليهم، فرموه بقرفة الأباطيل، وإنا معشر له على ثبج من أمره بنو النخبة من الأنصار، فإن تكن لنا في الأيام دولة ننشر عظامهم ونحسر عن أجسادهم، والأبدان يومئذ بالية، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون، فعاد ابن الزبير إلى خطبته، وقال: عذرت بني الفواطم يتكلمون، فما بال ابن الحنفية. فقال محمد: يا ابن أم رومان، ومالي لا أتكلّم. أليست فاطمة بنت محمد حليّة أبي وأم إختي. أو ليست فاطمة بنت أسد بن هاشم جدتي. أو ليست فاطمة بنت عمرو بن عائذ جدة أبي. أما والله لولا خديجة بنت خويلد ما تركت في بني أسد عظماً إلا هشمته، وإن نالتني فيه المصائب صبرت⁽⁴³⁾. خطبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَةِ هذه الخطبة ردّاً على ابن الزبير، الذي نال من أبيه (عليه السلام)، فانتقى أبلغ الكلمات وأفخم الألفاظ، ليثبت صدق ما يدعيه، ويوبخ ابن الزبير على مسمع ومرأى حشدٍ من الحضور الذين آثروا الصمت، ولم يحركوا ساكناً، وهم يستمعون إلى مَنْ ينال من إمامهم وسيدهم وخليفة رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، مستشهداً في خطابه بالحديث النبوي الشريف: "شَاهَتِ الْوُجُوهُ"، أي قَبَحَتْ⁽⁴⁴⁾. وهذا هو المعنى الظاهر للحديث النبوي، لكن المعنى الخفي الذي يرمي إليه المُتَكَلِّم يتضمن التوبيخ والدعاء عليهم، إذ ليس هو خبر، وإنما هو خبرٌ مَعْنَاهُ الدُّعَاءُ، أي: اللَّهُمَّ شَوْهَ وجوههم. أو هو خبر عمّا يحلّ بهم من التشويه عند القتل، والأسر، والانتقام⁽⁴⁵⁾. والمعنى الثاني، أي: (الخبر عمّا يحلّ بهم)، إن كان يصدق، نظراً لملاسات الموقف وسياق الحال، في ذلك الوقت الذي قيل فيه الحديث النبوي، أي في معركة حنين، فإنّه لا يصدق في هذا المقام، فلات ساعة حرب، وإنما موقف مشعر بالظلم والألم الذي يكابده المُتَكَلِّم، فيقتضي إلقاء الحجج لإظهار الحق، والدفاع عن أصحابه، إذ يُنال من أبيه ﷺ، وهو الإمام العادل، وناصر الإسلام، ومبيد الكافرين، وكلّ ذلك على مرأى ومسمع من عامّة الناس، فلم يجد مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَةِ بُدّاً من توبيخهم والدعاء عليهم، وما كان استعماله لذلك الحديث النبوي إلا لأنّ المخاطبين يدركون السلطة للنص النبوي، ويُعَوّن مكانة هذه السلطة بوصفها مرجعية مقدّسة وصادقة.

وعليه فالمعنى الذي يرمي إليه المُتَكَلِّم هو التوبيخ والدعاء، وهو المعنى المُستلزم، الذي نشأ بخرق (قانون الشمولية أو حكم الطريقة)، إذ لم يفصح المُتَكَلِّم عن المعنى على نحو مباشر، وإنما استعان بما يُلمح به الحديث النبوي، ذلك بأنّ إن مقاصد القول، في كثير من الأحيان، لا تتعلق بالألفاظ المنطوقة فحسب، بل بتداولها وسياقاتها، فلا يُعوّل على المعنى الظاهر وحده، بل يُناط الفهم بكفاءة المتلقي في

تتبع مسارات استدلالية قد تكون قصيرة أو طويلة، ففهم المعنى المراد عند السامعين يعتمد على ما لديهم من أعراف لغوية وأدوات تحليلية، مما يخلق فارقاً جوهرياً بين المعنى الصريح والمعنى الضمني في الحديث النبوي، ذلك المعنى الذي يتسم بالتعدد والتأمل ويتحدد بطبيعة السياق ونية المتكلم، فالمعاني المستنبطة منه تتعدد وتتکامل فيما بينها، معتمدة على المعلومات المشتركة بين المتكلم والمخاطب، ولا يمكن بلوغها إلا بكفاءة تواصلية عالية تمكن المتلقي من القيام بعملية استدلال دقيقة تكشف عن المعاني المستترة خلف الخطاب⁽⁴⁶⁾. وهنا يظهر أثر المقام بوضوح، إذ يُعين على التمييز بين المعنى الحرفي والمعنى الاستلزامي الكامن في النص.

والاستلزام التخاطبي نشأ من خرق (قانون الشمولية أو حكم الطريقة)، إذ لم يتجنب المتكلم الغموض والإبهام في التعبير، مما يفسح المجال أمام تعددية دلالية تتجاوز المعنى الحرفي، وفي هذا السياق، يحمل الحديث النبوي: "شَاهَتِ الْوُجُوهُ" معنيين متداخلين؛ أحدهما صريح يستنبط من المعنى المباشر للعبارة، والآخر ضمني ذو قوة إنجازية مستلزمة، ينبع من إدراك راسخ بأنه أكثر تأثيراً في المخاطب، نظراً لما يمنحه من قوة حاجية مستمدة من التعبير المجازي العميق الذي يتضمنه الحديث النبوي، هذا التداخل بين الداليتين يعكس أحد المفاهيم الجوهرية التي طرحتها (التداولية المدمجة)، والتي لا تفصل بين معنى الملفوظ وقيمة التلفظ⁽⁴⁷⁾، فالدلالة لا تُستقى من الكلمات وحدها، بل تتألف على وفق السياق الذي ترد فيه، إذ يُسبغ على الألفاظ أبعاداً دلالية تتلاءم مع طبيعة الموقف ومقاصد المتكلم، ما يجعل الخطاب أكثر تأثيراً وانسجاماً مع البيئة التداولية التي يُستحضر فيها.

- من المناظرات التي تناقلتها مظان الأدب مناظرة بين الفقراء والأغنياء، جاء فيها: وطالت مناظرتهم فقال الفقراء: نحن أفضل منكم فإن محمداً (صلى الله عليه وآله وسلم) اختار الفقر على الغنى وقال الأغنياء: بل نحن أفضل منكم فإن الغنى صفة الرب والله الغني وأنتم الفقراء قال الفقراء: نحن أفضل فإن حسابنا أقل ومن قل شيء قل حسابه ومن كثر شيء كثر حسابه ومن طال حسابه طال عذابه، و" **مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِبَ** " ⁽⁴⁸⁾» ⁽⁴⁹⁾. تُصَوِّرُ هذه المناظرة حال الأغنياء والفقراء، وهما يتفاضلان فيما بينهما، فاحتج الفقراء بلسان الحال: **أَنْ " مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِبَ "**، وذا حديث نبوي تفيّد في ظاهرها، بحسب أرباب الحديث، **أَنْ** من ناقشه الله عُذِبَ، وَقَوْلُهُ «عُذِبَ» له دالتان، الأولى: **أَنْ** مجرد المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها يُعدّ نوعاً من العذاب، لما فيه من التوبيخ والكشف عن التقصير، مما يحمل الإنسان ثقل المساءلة. أما الدلالة الثانية، فهي أن هذه المناقشة قد تقضي إلى العذاب الفعلي بالنار، وهو المعنى الأصح، إذ إن التقصير طبيعة غالبية على الناس، فمن دقق معه الحساب ولم يسامح، هلك ووقع في العذاب. غير أن رحمة الله واسعة، فهو يعفو ويغفر الذنوب ما دون الشرك لمن يشاء، لأن الحسنات التي يعملها العبد ليست إلا بفضل الله وتوفيقه وهدايته له، وأن الخالص لوجهه تعالى من الأعمال قليل ⁽⁵⁰⁾. **وَالْمُنَاقَشَةُ**: تعني الاستقصاء الدقيق في الحساب بحيث لا يُترك منه شيء، وكأنها عملية استخراج ما خفي منه بأداة دقيقة، كما يقال: "انتقشت منه جميع حقي"، في إشارة إلى التدقيق الشديد في المطالبة بالحق، ولا يقتصر مفهوم المناقشة في الحساب على الغني أو الفقير، إذ إن الفقر ذاته ليس فضيلة، بل هو ابتلاء من ابتلاءات الدنيا، وآفة من آفات التي تحمل في طياتها مشقة عظيمة، غير أن من يصبر على هذا الابتلاء ابتغاء وجه الله تعالى، ويرضى بما قسمه له، فإن الله يكرمه في الدنيا ويعظم له الأجر في الآخرة، فيكون للصبر مقام عالٍ يجلب من الثواب ما يفوق المشقة التي تحملها الإنسان ⁽⁵¹⁾. هذا ما يبدو المعنى الحرفي والمباشر للحديث النبوي **" مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِبَ "**، غير أن ثمة معنى لم يفصح عنه المتكلم، يتوارى خلف هذا المعنى، يدلّ عليه السياق والظروف المحيطة به، وهو معنى مُستلزم خطابياً، مضمونه: التحذير من الفتنة

بالمال عند كثرته، والاغترار بحياة الترف، وتضييع ما يرتبط به من حقوق الله والعباد من زكاة وصدقات وديون، لئلا يطول حسابه ويُستقصى في مُحاسَبَتِهِ، فالغنى يكون مدعاة إلى الاستقصاء في المُحاسَبَةِ والمُطالَبَةِ بِالْجَلِيلِ وَالْحَقِيرِ وَتَرْكِ الْمُسَامَحَةِ⁽⁵²⁾، فلم يكد يخلص إن لم يعفُ الله ﴿عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾، ويصفح عنه⁽⁵³⁾، ولعلَّ هذا الذي دعا الأديب إلى إيراد ذلك الحديث النبوي على لسان الفقراء، لتلك المعاني التي تحملها، فتطويعها في النصِّ جاء لصالح قضية يرتضيها، مفادها: التحذير من الغنى، ومواساة الفقراء، فهم بصبرهم ورضاهم أقرب إلى رحمة الله وعفوه، وهذه هي المعاني التي يروم المُتَكَلِّمُ إيصالها إلى المخاطبين من وراء تلك المناظرة. وبذا يتضح أنَّ الحديث النبوي " مَنْ نُوقِشَ الْحَسَابَ عُدَّبَ "، يحمل معنيين؛ أحدهما: ظاهر. وآخر: مُستلزم، ناشئ من خرق مسلمة الطريقة أو قانون الشمولية، الذي ينصُّ على الوضوح وعدم الإيهام، فالمعنى الظاهر هو الإخبار، في حين يرمي المُتَكَلِّمُ إلى معنى آخر، توضحه دلالة السياق، وهو التحذير من الطغيان بالغنى، فالمعنى الحرفي هنا يمثل قاعدة الانطلاق نحو المعنى المُستلزم تخاطبياً؛ لأنَّ المعنى المُستلزم هو المتولد عن المعنى الحرفي، بحسب المقام الذي يرد فيه. ومن السهولة بمكان، أن نلاحظ أنَّ المُتَكَلِّمَ غالباً ما يعتمد إلى استحضر الأحاديث النبوية في كلامه؛ لتكون طوع استعماله في خرق أحدِ قوانين الخطاب أو حكم المحادثة المسلَّم بها، منتهجاً أسلوباً إيحائياً يغلب عليه الإيهام واللبس، ساعياً إلى تحقيق غاية تواصلية على نحو غير مباشر، إذ يكون التعبير قائماً على التلميح بدلاً من التصريح، مما يدفع بالمخاطب إلى بذل جهد إضافي في تحليل الخطاب وفك رموزه للوصول إلى المعنى المراد، وهذا التحول من المعنى الظاهر إلى المعنى المُستلزم تخاطبياً يولد دلالات أعمق تعزز البنية الحجاجية للنص⁽⁵⁴⁾، وتضفي على الخطاب أبعاداً حجاجية تُثري الخطاب وتمنحه تأثيراً أقوى، فضلاً عن أنَّ مراد المُتَكَلِّمُ يختلف بحسب السياق الذي يرد فيه الحديث النبوي، إذ يستمد معناه من الظروف المحيطة، فيتحوّل من مجرد نقل للمعلومة إلى وسيلة بلاغية تُسهم في تحقيق التفاعل والإقناع، وذلك بما يفرضه السياق من معانٍ جديدة تتجاوز الحدَّ الحرفي للكلمات لتصل إلى المقصد الإيحائي العميق.

يتبين ممَّا تقدَّم أنَّ السياق الذي يُستحضر فيه الحديث النبوي الشريف له أثر جوهري في تحديد المعنى واستنباط الدلالات المطلوبة، إذ إنه يمثل عنصراً أساسياً في نجاح العملية التواصلية⁽⁵⁵⁾، فالاستلزام التخاطبي ليس ثابتاً، بل يتغيّر بتغيّر السياقات التي يرد فيها، نظراً لارتباطه بسياق الموقف الخاص الذي يصوغ فيه المتكلم غرضه مسبقاً، مما يؤدي إلى تحويل المعنى من دلالاته الحرفية إلى دلالة إيحائية أكثر عمقاً، فضلاً عن أن الحديث النبوي نفسه قد يستعمل في سياقات مختلفة، إذ يكتسب دلالات جديدة تستجيب لمقتضيات الخطاب، فقد يعبر عن سؤال أو إنكار أو نصح أو توبيخ أو غير ذلك، وفقاً للمعطيات التي تحيط بالموقف، وهذا يمنح الاستلزام التخاطبي مرونة تأويلية تجعله متغيّراً تبعاً للسياقات المختلفة، وهذه الخاصية هي إحدى السمات الفريدة التي يمتاز بها الاستلزام التخاطبي⁽⁵⁶⁾، وهنا يتضح ثراء الأحاديث النبوية وقدرتها على التفاعل مع تنوع الظروف والمقاصد التواصلية. وإنَّه لأمرٌ جليُّ أنَّ للاستلزام التخاطبي أهمية بالغة وأثراً فعّالاً في الكشف عن الدلالات الخفية التي تزخر بها الأحاديث النبوية، وهذا يقتضي عدم الاكتفاء بالدلالة الحرفية فحسب، وإنما نتخطاه إلى استثمار المقام والسياق والظروف المُحيطة بها في كشف معانيها وبيان دلالتها؛ وتستند هذه المعاني إلى التفاعل بين الدلالة الحرفية والمعنى المُستلزم تخاطبياً، إذ يُستثمر ما تنطوي عليه الأمثال النبوية من دلالات واضحة للانطلاق نحو أبعادها الضمنية، ويُعد هذا التفاعل بين المعنيين من أهم مقومات البنية الحجاجية والقوة الإقناعية التي تحملها تلك الأحاديث، إذ تُضفي على الخطاب قوة تأثيرية تعزز تحقيق النجاح في العملية التواصلية، وترسيخ تأثيرها الفاعل في المتلقي.

وتجدرُ الإشارة إلى أنَّ (غرايس) على الرغم من استعانتها بمبدأ التعاون وما ينشأ عنه من قواعد لتحليل التواصل الإنساني، وكشف أبعاده، لم يكن بمنأى عن النقد لبعض منطلقاته، إذ أشار بعض الباحثين إلى أنَّ هذا المبدأ يركز على الجانب التبليغي للخطاب، متغافلاً عن الجانب التهذيبي، وقد أفضى هذا النقد إلى ظهور مبادئ وقواعد مستحدثة، لا تسعى إلى نقض التصورات السابقة فحسب، بل تعمل على سدِّ الثغرات القائمة، لتصبح منطلقاً لتعديل تلك المبادئ، وإعادة صياغتها بما يواكب تطورات المعرفة في مختلف الحقول العلمية، ومن بين أبرز هذه المبادئ التي برزت في هذا السياق: مبدأ التأدب ومبدأ التواضع ومبدأ التأدب الأقصى⁽⁵⁷⁾. وبذلك، أصبح البحث في هذه المبادئ حجر الأساس في تطوير الدراسات التداولية، حيث تعكس تحولاً جوهرياً في فهم ديناميات التواصل البشري، مما يسهم في تعزيز التفاعل اللغوي وضبط آلياته وفق سياقات اجتماعية وثقافية أكثر تطوراً واتساعاً. وسنعمدُ إلى عرض موجز لها:

- **مبدأ التأدب:** يُعدُّ مبدأ التأدب أحد المفاهيم الجوهرية في الدراسات التداولية، وقد أسهمت الباحثة الفرنسية روبن لاكوف في بلورة هذا المفهوم من القراءة الدقيقة لمبدأ التهذيب، مستندةً إلى رؤية غرايس حول أهمية الالتزام بالأدب في الخطابات الكلامية، ويعدُّ مبدأ التعاون الجوهر الأساسي لهذه الأبحاث، إذ يقوم على إلزام المتكلم والمخاطب بالتفاعل المشترك لتحقيق الغاية التي من أجلها دخلوا في الحوار، ويُقرُّ هذا المبدأ بأن ضوابط التهذيب لا تقل أهمية عن ضوابط التبليغ في التواصل الفعّال، وانطلاقاً من هذا الطرح، أكدت لاكوف على ضرورة استكمال مبدأ التعاون بمبدأ آخر يتجلى بمبدأ التأدب، الذي يحمل بُعداً تهذيبياً يُنظم العلاقات الخطابية ويضمن سلاسة التفاعل بين المتحاورين، وجاء هذا الاعتراف متوافقاً مع تأكيد لاكوف أن المتخاطبين، في غالبية تبادلاتهم الكلامية، يُظهرون حرصاً بالغاً على التحلي بالأدب، وتجنُّب العدوانية، أكثر من سعيهم للوضوح والإفصاح⁽⁵⁸⁾، وهو ما يؤكد أن التأدب ليس مجرد عنصر مكمل في الخطاب، بل يُعدُّ شرطاً أساسياً لضمان استمرارية الحوار ضمن إطار من الاحترام والتوازن التداولي.

يقوم مبدأ التأدب عند لاكوف على قاعدتين أساسيتين: **الوضوح والتأدب**، إذ تستمد القاعدة الأولى جوهرها من مبدأ التعاون ومسلّماته الفرعية، إذ أن تحقيق الفهم المشترك بين المتحاورين يتطلب وضوح الخطاب وسلاسة التعبير، بيد أن لاكوف ترى أن هذا المبدأ يتضمن في عمقه بُعداً أدبياً، إذ إن التواصل بين الأفراد لا يقتصر على نقل المعلومات، بل يستلزم توجيه الحوار نحو غاية إيجابية، تُحافظ على اتساق التفاعل وسلاسته. وانطلاقاً من هذا التصور، فإن انخراط الأفراد في العملية التخاطبية يفرض عليهم الالتزام بسلوكيات تواصلية تُحافظ على التفاعل الإيجابي، مما يُحتم عليهم التحلي بأداب خطابية دقيقة.

وحددت لاكوف هذه الآداب من خلال القاعدة الثانية، التي تنفّرع منها ثلاث قواعد جوهرية:⁽⁵⁹⁾

- **قاعدة التعفّف:** وتقتضي تقليل حدّة الخطاب وتجنُّب المواجهة المباشرة.
- **قاعدة التشكيك أو التخيير:** وتتمثل في منح المخاطب مساحة من الحرية في الاستجابة، بدلاً من فرض رأي قطعي.
- **قاعدة التودد:** وتعني إضفاء طابع الودّ واللفظ على الحديث لتعزيز الألفة والتقارب بين المتحاورين.

وبذلك، يجسد هذا المبدأ إطاراً تداولياً يُنظم الخطاب، ليس فقط من حيث وضوحه، بل أيضاً من حيث احترامه للحدود الاجتماعية التي تضمن استمرار التفاعل اللغوي بسلاسة وانسجام.

وخلصت دراسات متنوعة إلى أن هذه البحوث قد أسهمت في توسيع آفاق البحث في ظاهرة التأدب، حيث منحت هذا المبحث مساحة رحبة ليصبح محوراً جوهرياً في الدراسات التداولية، التي تسعى إلى تفكيك التفاعلات الكلامية وتحليل الاستعمالات اللسانية على وفق أسس منهجية دقيقة، وقد أتاح هذا التوسع مجالاً أرحب لاستكشاف آليات التأدب في الخطاب، مما عزز فرص تطوير النماذج النظرية الخاصة بالتواصل اللغوي، على غرار ما قدمته دراسات براون وليفنسون، وليتش⁽⁶⁰⁾، والتي تعد نقلة نوعية في فهم البنية التداولية للخطاب وتأثيرها على العلاقات التفاعلية بين المتحدثين. وهكذا، فإن هذا التوجه البحثي يُمثل انفتاحاً معرفياً يثري حقل التداوليات ويمنحه أبعاداً جديدة، تسهم في صقل وتحليل الممارسات اللغوية في سياقاتها الاجتماعية والثقافية.

ومن المآخذ على هذا المبدأ أنه اقتصر على الجانب التجريدي من عنصر التهذيب المقوم للتخاطب، وأغفل الجانب العملي والإصلاحي منه؛ ولهذا اقتضى الأمر إيجاد مبدأ أكثر شمولاً يتجاوز التنظير إلى التطبيق، يعالج أوجه القصور، ويعزز الجوانب العملية في التفاعل اللغوي لضمان تواصل أكثر فعالية وانسجاماً⁽⁶¹⁾.

- مبدأ التواجه: كرّس الباحثان براون وليفنسون جهودهما لنشر مفهوم التأدب وإرساء دعائمه في الدرس التداولي، حتى غدا طرجهما محلّ تأثير واسع ونقاش عميق، بفعل المراجعات النقدية التي وُجّهت إليه، والتحديات الفكرية التي أعادت النظر في بعض جوانبه، واستندتا إلى مصطلح **التواجه** في بعده اللغوي، الذي يعني **مقابلة الوجه للوجه**⁽⁶²⁾، ليكون أساساً نظرياً لدراسة التفاعل الخطابي بين الأفراد، إذ يتجلى التأدب بوصفه إستراتيجية لغوية تسهم في تنظيم العلاقات الاجتماعية وضبط أساليب التواصل وفقاً لمعايير دقيقة من التوازن والاحترام المتبادل.

يتّخذ مفهوم **الوجه** بُعدين أساسيين، **الوجه الإيجابي والوجه السلبي**، إذ يسعى المتكلم، في بعده الإيجابي، إلى نيل احترام الآخرين وكسب قبولهم، في حين يعكس الوجه السلبي رغبة المتكلم في الحفاظ على استقلاليته والتصرف بحرية، بعيداً عن أي إملاءات خارجية.

وتتجلى العلاقة الوثيقة لهذا المفهوم بالطبيعة الاجتماعية للتواصل، إذ تؤثر أفعال المتكلم على وجهه إيجابياً وسلبياً، فمثلاً، يُهدّد الوجه الإيجابي عندما يضطر المتكلم إلى **الاعتذار أو الإقرار بالخطأ**، في حين تبرز تهديدات الوجه السلبي عند تقديم الشكر أو قبول الاعتذار أو الالتزام بالوعود. أما المتلقي، فإن الأفعال التي تمسّ وجهه الإيجابي تشمل **الذم، والسخرية، والنقد**، فيما تتجسد التهديدات التي تطل وجهه السلبي في **الأفعال الطلبية، كالأمر، والنصح، والتذكير، والإنذار، والتحذير**⁽⁶³⁾. ومن هنا، يتضح أن هذه القواعد التداولية تؤدي دوراً جوهرياً في ضبط سلوك المتكلم وتحديد آليات التفاعل بينه وبين المتلقي، وفقاً لتوازن دقيق يحكم العلاقات التواصلية، والتفاعل اللغوي، ليضمن بقاء الخطاب ضمن حدود الاحترام والتأثير المتبادل، مما يجعله أكثر انسجاماً مع الأعراف الاجتماعية والمبادئ التداولية التي تُهيمن على بيئات التواصل المختلفة.

وانصرف اهتمام الباحثين إلى إضفاء طابع الكونية على مبدأ التأدب، مؤكدين أن التواصل الإنساني يستند إلى معرفة مشتركة يتقاسمها جميع المتخاطبين، مهما اختلفت ثقافتهم ولغاتهم، فقد أقرّا بأن لكل فرد وجهاً يسعى إلى الحفاظ عليه، مما يجعل احترام هذا الوجه قاعدة ثابتة في جميع البيئات اللغوية، إذ تتجلى الوظيفة الأساسية للتفاعل الخطابي في الحفاظ على مكانة الطرف الآخر وصون مقامه⁽⁶⁴⁾. ومن هذا المنطلق، يصبح التأدب ركيزة عالمية في التواصل البشري، إذ تتجاوز أبعاده الحدود الثقافية لتشكّل مبدأً جوهرياً في العلاقات الإنسانية، فهو ليس مجرد سلوك لغوي، بل منظومة تداولية تُسهم في تعزيز التفاهم والانسجام بين الأفراد، وتضمن استمرارية الحوار ضمن إطار من

الاحترام المتبادل. وكسابقه لم يسلم هذا المبدأ من النقد، على الرغم من عنايته الفائقة بالجانب العملي من التهذيب على غرار مبدأ التأدب، وسعيه لتجاوز الثغرات التي شابت المبدأين السابقين، إذ كشفت العديد من الدراسات والأبحاث عن قصور هذا المبدأ من زوايا متعددة، فقد عجز عن معالجة البعد التقريبي في السلوك التهذيبي⁽⁶⁵⁾، مما فرض الحاجة إلى البحث عن تصور جديد ينأى عن هذه الهفوات؛ وإثر هذا السعي، برز مبدأ التأدب الأقصى بوصفه إطاراً أكثر شمولاً، يسعى إلى تحقيق أعلى درجات التهذيب والتواصل الفعال، عبر إستراتيجيات تداولية أكثر دقة واتساعاً، تراعي تفاعل الخطاب في سياقه الاجتماعي والثقافي. - مبدأ التأدب الأقصى: يرى "لينتش" أن هذا المبدأ متمم لمبدأ التعاون، لكنه لا يعتمد على الكفاية التداولية على نحو مباشر، بل ينطلق في مقاربتة اللسانية لظاهرة التأدب الأقصى من رغبته في صياغة نموذج شامل للتداولية العامة، ذو طابع خطابي يراعي آليات استعمال اللغة في التواصل، ويتمثل جوهر هذا المبدأ في جملة من الأنماط السلوكية التي تسعى إلى تحقيق أقصى المنافع لكل من المتكلم والمخاطب، بأقل جهد ممكن للطرفين معاً، ويستند إلى ثنائية جوهرية: الجهد والفائدة، وهي ثنائية مترابطة لا تنفصل عن أطراف العملية الخطابية، حيث يقتضي التأدب تخفيف الجهد المبذول مع تعزيز الفائدة إلى أقصى حد ممكن بالنسبة إلى المخاطب⁽⁶⁶⁾، مما يضيف على الخطاب فاعلية وتأثيراً أكبر في السياقات التواصلية المختلفة.

ويتجلى هذا المبدأ في صورتين متكاملتين؛ إحداهما إيجابية تتمثل في الإكثار من الكلام المؤدب، وأخرى سلبية تقوم على الإقلال من الكلام غير المؤدب، ويستمد هذا التصور ملامحه من مبدأ التعاون الذي جاء بوصفه أساساً لتنظيم الخطاب، إذ يشكل الرابط بين مقصد المتكلم ومعنى الملفوظ الدلالي، مما يمنح العملية التواصلية وضوحاً وانسجاماً، لكن قصور هذا المبدأ يكمن في اقتصار تأثيره على ضبط التواصل ضمن نطاقه التبليغي، من غير مراعاة الجوانب التداولية الاجتماعية والنفسية التي تؤثر في تفاعل الخطاب وسياقه، فضلاً عن ذلك، فإن صلاحية هذا التصور لا يمكن الجزم بكونها مطلقة في جميع المجتمعات، إذ إن نجاحه يتوقف على مدى اتساقه مع الخصوصيات الثقافية والسياقية، وتستمد وجهة هذا المنظور من ركائز أساسية، منها اللباقة، والسخاء، والاستحسان، والاتفاق، والتعاطف⁽⁶⁷⁾، وهي عناصر جوهرية تعد من أساسيات هذا المبدأ، تعزز فاعلية الخطاب وتجعله أكثر تأثيراً وقبولاً لدى المتلقي. بيد أن هذا المبدأ طالته سهام النقد أيضاً، فقد كان ارتكازه على التقرب سبباً في قيامه على التظاهر، مما أدى إلى بلورة تصور جديد صاغه طه عبد الرحمن تحت مسمى مبدأ التصديق، وهو مبدأ استقى جوهره من روح التراث والثقافة الإسلامية، إذ تتجلى فيه قيم مطابقة القول للفعل وتصديق العمل للكلام، ويقوم هذا المبدأ على التقرب الصادق والخالص، النزيه من شوائب الأهواء، ليكون بذلك أساساً لتفاعل معرفي عميق مع الموروث الفكري، في إطار ما أطلق عليه مجال التداول الإسلامي العربي. فهذا المجال التداولي يمتاز بخصائص فريدة ويخضع لقواعد محددة، تجعله مرجعية لا غنى عنها لتقويم القراءة التراثية واستيعاب جوهر الفكر الإسلامي الأصيل⁽⁶⁸⁾. ولعل من نافلة القول: أن مبدأ التعاون كان القاعدة التي انبثقت منها الدراسات التداولية الأخرى التي تبحث في قوانين الخطاب، إذ انطلقت من العلاقة بين المتكلم والمخاطب، ومع ذلك فمن غير الممكن تقييد القوانين في هذا الإطار فحسب؛ فالخطاب له منظومة من القوانين التي لا تقتصر على تنظيم بنيته الشكلية فحسب، بل تمتد إلى توجيه الاهتمام نحو تحقيق المقاصد بأعلى درجات الفاعلية في بينته التواصلية المثلى، بيد أن هذه القواعد ليست مجرد ضوابط شكلية، بل هي أدوات تحكم سير العملية التواصلية، بما يضمن انسجامها وتأثيرها.

ومن هنا، يستمد الخطاب قوته من قدرات المتلقي التحليلية، التي تمكنه من فك رموزه والغوص في أعماقه، ليستوعب دلالاته ويؤولها وفق السياق والمقاصد الخطابية، فيكون بذلك أداة تفاعلية، تتشكل وتتطور تبعاً لبيئتها التواصلية لتحقيق أقصى درجات الإقناع والتأثير، وتؤسس لاستنتاج المقاصد الحجاجية من مخاطب، فتغدو مهمة تأويل الملفوظات من مسؤولياته، وهو ما يُعرف بالكفاءة التداولية، وإحاطته بمعطيات الحجاج وبسياقه التواصلية، ولاسيما إن كانت تلك النتائج الحجاجية ضمنية غير مصرح بها، وهذا ما يستلزم من المتكلم ترتيب حججه على وفق معطيات تلك القوانين الخطابية⁽⁶⁹⁾ يتضح ممّا تقدّم، أنّ قوانين الخطاب ومسلّماته هي قواعد مُثلى؛ فالمُتكلّمين غير ملزمين بها في الأحوال كلها، يرومون اعتمادها، ويحذون وحذوها، ويطمحون إلى سلوكها، إذ يتجلى جوهر البيان الإلهي في الخطاب الرباني، ذلك الوحي السماوي المتجسد في القرآن الكريم، وما نطق به ربيب الوحي، النبي ﷺ، من درر نبوية مشرقة أضاعت سُبُل الفصاحة والبلاغة، فقد بلغ هذا البيان مرتقى سامقاً من الصفاء اللغوية وسمو التعبير، ليحظى بقدر مُعلّى في وضوح الدلالة ورسوخ البيان، إن هذا الخطاب الأمثل قد احتوى بين جنباته المبادئ والقواعد والأسس في كمالها، غير أن تجاوز بعض القواعد لم يكن عبثاً، بل جاء بأسلوبٍ بديع عبر الاستعارة والكناية والتلميح، كما هو شأن الإبداع اللغوي المتفرد، بل إن توظيف المخاطب لهذا التجاوز، حينما خرق قاعدة ما، كان مقصوداً لخدمة غايات حجاجية وإقناعية، إذ لولاه ما تمكن من بلوغها وتحقيق مراميها ببراعة وتأثير.

ويؤيّد قولنا هذا شواهد كثيرة ممّا ورد من أحاديث نبوية، منها:

أوصى الإمام الكاظم موسى بن جعفر «عليهما السلام» هشام بن الحكم قائلاً: «يا هشام «مُجَالَسَةُ أَهْلِ الدِّينِ شَرَفُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»⁽⁷⁰⁾، ومشاورة العاقل الناصح يُمنّ وبركة ورشد وتوفيق من الله»⁽⁷¹⁾. يتضح من هذا النص تطبيق واضح لمبادئ التعاون التي نص عليها غرايس، إذ ينطوي على القوانين الأساسية للخطاب والتأدب، التي غدت مرجعاً لمن جاء بعده وسار على نهجه، فبنية الخطاب هنا تنسم بالوضوح والإيجاز والصدق، وهي عناصر تعزز التواصل الفعّال، وتُجسّد روح التأدب التي تُسهم في تحقيق الهدف من الحوار من غير اللجوء إلى الأساليب السلطوية. هذا التأطير الدقيق يعكس فهماً عميقاً لمبادئ التخاطب، مما يجعل الرسالة أكثر تأثيراً وقبولاً لدى المتلقي، فالإمام موسى بن جعفر «عليه السلام» يوجّه خطابه إلى أحد محبيه، مستحضراً في وعظه له الحديث النبوي: «مُجَالَسَةُ أَهْلِ الدِّينِ شَرَفُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، الذي يمتاز بالوضوح وأعلى درجات الفصاحة والبيان (قانون الشمولية)، وكان صادقاً (قانون الصدق)، وامتاز الحديث النبوي بالوجازة، فاستعمل القدر المطلوب من الكلمات من غير زيادة (قانون الإخباريّة)، وهي ذات صلة وثيقة بوعظه (قانون الإفادة)؛ لذلك لم يتولّد عن قوله أي استلزام؛ لأنّه قال ما يريد، إذ إنّ مُجَالَسَةَ أَهْلِ الدِّينِ، وهم علماء الدين العارفون بمبادئه العاملون بأحكامه، هم حقاً شَرَفُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أمّا التأدب فيتمثّل في عدم استعماله الأمر المباشر، فلم يقل له: (جالس أهل الدين)، بل استعمل التلميح، بإخباره أنّ: «مُجَالَسَةُ أَهْلِ الدِّينِ شَرَفُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». وهنا تتحقّق القواعد الفرعية لمبدأ التأدب بوضوح، فالمتكلم لم يلجأ إلى صيغة الإكراه والإلزام، لتتجلى قاعدة التعفّف، فضلاً عن إظهار الودّ في خطابه، إذ نلاحظ أنّه عمد إلى انتقاء كلماته كمناذاة المُخاطَب باسمه، وهو أسلوب يحمل في طياته وقعاً عميقاً وأثراً بليغاً، إذ يشعر المخاطب بالاهتمام والودّ، مما يعزز القبول والتفاعل الإيجابي مع الخطاب، أما مبادئ التصديق، فهي واضحة المعالم؛ إذ يستند الحوار إلى نص مقدس لا ينطق إلا بالحق، مما يعكس صدق المضمون، ويتجلى التوجيه الصادق في الكلام، فلا يمكن للمتكلم أن ينصح بشيء لا يؤمن به هو ذاته.

ويمكن رصد ملامح الإخلاص في هذا النص بأبهى صورته بكونه موعظة جلييلة صادرة من إمام معصوم حريص كل الحرص على تأديب رعيته ونصح أتباعه، بأبلغ الكلمات وأوفى العبارات، فهي ليس مجرد كلمات عابرة، بل حكم بليغة بأسلوب موجز يسمو بالنفوس ويقودها نحو الفضيلة لمن تأملها وسار على نهجها. ولعل من نافلة القول أن نذكر أن المتكلم قد انتهج أرقى أساليب التعبير في خطابه، جامعاً بين الإقناع والإفادة من قدرات التعبير الكامنة في الخطاب، بأنسب الطرائق، متجنباً الأساليب السلطوية التي قد تثير النفور أكثر مما تجذب الانتباه. وبهذا، أظهر مبدأ التأدب قوته في توظيف الحديث النبوي ليصل إلى وجدان السامع، مؤثراً فيه على نحو غير مباشر حتى يصل إلى مرحلة الإقناع الذاتي، والجدير بالإشارة أن هذا التوظيف للحديث النبوي في هذه الوصية جاء متوافقاً مع معظم القواعد والمبادئ التي ذكرها الباحثون.

الخاتمة

ممّا تقدّم تبين جلياً أنّ الأحاديث النبوية تستند إلى ما يُعرف بمبدأ التأدب بمسلماته، إذ يُجسّد هذا النهج أسلوباً يقوم على التلميح والتخيير والتعفف والودّ من جانب، والصدق والقصد والإخلاص من جانب آخر، ولعلّ مردّ هذا إلى أنّ استحضار تلك الأحاديث النبوية في الخطابات المتنوعة لم يكن إلّا لما فيها من الصدق والبلاغة والسلطة، ممّا يسهم في الارتقاء بالسلوك الإنساني وتقويمه وتهذيبه، بغية الوصول إلى إصلاح النفوس وتركيتها، فهي تعزز القيم الإنسانية والإخلاقية عبر أسلوب التأدب والتلميح غير المباشر، فتنتقل من سياق التعريف والإخبار إلى سياق التوجيه والتكليف، مما ينأى بها الطابع القسري، ليجد المتلقي نفسه متأثراً بها من حيث لا يدري، فالحديث النبوي يُعدّ نموذجاً متكاملًا يجسد هذه القيم بأسلوب رفيع، وهذا يدل دلالة عميقة على قوة تأثيره، إذ يمتاز خطابه بالحكمة والبلاغة، مما جعله أداة فعالة في تهذيب النفوس وتوجيهها بسلاسة وإقناع، بعيداً عن أسلوب الإلزام أو القسر. وإنّه لَمِنْ الغريب حقاً أنّ معظم الدراسات الحديثة تركز جهدها إلى البحث عن قواعد لتنظيم المحادثات وتأسيس الخطابات على وفق مبادئ التعاون والتأدب، في الوقت الذي يغفل عمّا في الأحاديث النبوية من خصائص لغوية وقيمية تمثل نسيجاً متكاملًا ومتجدداً؛ فيجد المتكلم ضالته بما تمنحه هذه النصوص من ثراء على مستوى الإجراء والنتيجة، ولما فيها من مستويات سياقية مقامية، وتشخيصية، وتوافرها على مساحة شاسعة من الطبقات الكلامية (مستويات الأفعال الكلامية)، وهذا يعني أنّ النبي ﷺ كان مدرّكاً تماماً لمدى قوة تأثير أقواله وأفعاله، فالمتأمل فيها يخرج بالكثير من الفوائد ويحوز العديد من الفرائد ويكتسب جملة من العبر والعظات والكنوز والحكم بشتى أنواعها وأصنافها العقديّة والفقهية والحديثية واللغوية والتربوية وغيرها من أصناف العلوم وأنواع المعارف، فتترك أثراً بليغاً في نفوس مخاطبين سواء كان ذلك بتصريح مباشر أو بتلميح دقيق، ممّا يؤكّد أثرها في إنجاح عملية التخاطب، وتحقيق قدرٍ ثمينٍ من الإقناع والتأثير، ليس هذا فحسب، بل إنّ الأحاديث النبوية بلغت السمو والكمال، لتوافق قانون الكمال الذي تحدث عنه (ديكرو) في أبحاثه، وهو ما يلزم المتكلم بأن يُدلي بمعلومات أكثر نفعاً وفائدة في حديثه، أي تلك التي تنال أهمية بالغة لدى المتلقي.

الهوامش والمصادر

- (1) يُنظر: السلام الحجاجية وقوانين الخطاب: مقارنة تداولية (بحث)، د. حمدي منصور جودي، مجلة مقاليد، العدد (13)، الجزائر، ديسمبر، 2017م: 4.
- (2) يُنظر: المظاهر اللغوية للحجاج مدخل إلى الحجاجيات اللسانية، رشيد الراضي، المركز الثقافي العربي: المغرب، ط1، 2014م: 69.
- (3) يُنظر: التداولية: أصولها واتجاهاتها، جواد ختام، دار كنوز المعرفة: عمان، ط1، 2016م: 98.
- (4) يُنظر: تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، عمر بلخير، منشورات الاختلاف، الطبعة الأولى، 2003م: 99، السلام الحجاجية وقوانين الخطاب: مقارنة تداولية (بحث): 4.
- (5) يُنظر: التداولية: أصولها واتجاهاتها: 143-144.
- (6) يُنظر: تحليل الخطاب، عمر بلخير: 99.
- (7) يُنظر: يُنظر: القاموس الموسوعي للتداولية، جاك موشلر وأن ريبول، ترجمة: مجموعة من الباحثين، دار سيناترا، تونس، 2010م: 230.
- (8) يُنظر: آليات التداولية في الخطاب: الخطاب الأدبي أنموذجاً، عبد القادر عواد، مجلة علامات، الجزء (74)، المجلد (19)، شعبان، 1432هـ، يوليه، 2011م: 49.
- (9) يُنظر: المظاهر اللغوية للحجاج: 70.
- (10) يُنظر: القاموس الموسوعي للتداولية: 214، إستراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، عبد الهادي بن ظافر الشهري، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2003: 121.
- (11) يُنظر: آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، محمود أحمد نحلة، مكتبة الآداب: القاهرة، الطبعة الأولى، 2011م: 33.
- (12) يُنظر: التداولية اليوم: التداولية اليوم علم جديد في التواصل، آن ريبول وجاك موشلر، ترجمة: سيف الدين دغفوس ومحمد الشيباني، مراجعة: لطيف زيتوني، دار الطليعة، لبنان، الطبعة الأولى، 2003: 55-56، التداولية من أوستن إلى غوفمان، فيليب بلانشيه، ترجمة: صابر الحباشة، دار الحوار للنشر والتوزيع، سورية، الطبعة الأولى، 2007م: ج: 84-85، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1998م: 238-239، آفاق جديدة في البحث اللغوي: 33-35، القاموس الموسوعي للتداولية: 214، السلام الحجاجية وقوانين الخطاب: مقارنة تداولية (بحث): 4.
- (13) يُنظر: اللسان والميزان: 238-239، القاموس الموسوعي للتداولية: 214، آفاق جديدة في البحث اللغوي: 33-34، المظاهر اللغوية للحجاج: 70.
- (14) يُنظر: اللسان والميزان: 239.
- (15) يُنظر: التداولية: أصولها واتجاهاتها: 102-103.
- (16) يُنظر: نظرية علم النص، رؤية منهجية في بناء النصّ الثري، حسام أحمد فرج، القاهرة، ط1، 2007م: 51.
- (17) يُنظر: آفاق جديدة في البحث اللغوي: 33-34، الاستلزام الحوارية في التداول اللساني، العياشي أدرواي، الطبعة الأولى، منشورات الاختلاف، الجزائر، دار الأمان- الرباط، 1432هـ-2011م: 118، التداولية: أصولها واتجاهاتها: 104-105.

- (18) يُنظر: الحجاج في البلاغة المعاصرة: بحث في بلاغة النقد المعاصر، د. مُحَمَّد سالم مُحَمَّد الأمين الطلبة، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 2008م: 163، بين نظرية السياق ونظرية الاستلزام الحواري: مقارنة تداولية (بحث)، هيثم مُحَمَّد مصطفى، ضمن كتاب: التداولية في البحث اللغوي والنقدي: 162.
- (19) يُنظر: التداولية أصولها واتجاهاتها: 103.
- (20) يُنظر: اللسان والميزان: 239.
- (21) يُنظر: آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر: 35-36، المظاهر اللغوية للحجاج: 70.
- (22) اللسان والميزان: 231.
- (23) المظاهر اللغوية للحجاج: 70.
- (24) بين نظرية السياق ونظرية الاستلزام الحواري: مقارنة تداولية (بحث): 257.
- (25) يُنظر: التداولية: أصولها واتجاهاتها: 99-100.
- (26) يُنظر: الاستلزام الحواري في التداول اللساني، العياشي: 18.
- (27) يُنظر: التداولية: أصولها واتجاهاتها: 100.
- (28) يُنظر: الاستلزام الحواري، العياشي: 19، الاقتضاء في التداول اللساني (بحث)، عادل فاخوري، الاقتضاء في التداول اللساني، د. عادل فاخوري، مجلة عالم الفكر، المجلد العشرون، العدد الثالث: (الأسنوية)، أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر، 1989م: 141-142.
- (29) يُنظر: الاستلزام الحواري، العياشي: 18.
- (30) يُنظر: التداولية: أصولها واتجاهاتها: 104.
- (31) يُنظر: التداولية اليوم: 53.
- (32) يُنظر: القاموس الموسوعي للتداولية: 212.
- (33) يُنظر: التداولية اليوم: 82.
- (34) يُنظر: النظرية البراجماتية اللسانية (التداولية): دراسة المفاهيم والنشأة والمبادئ: د. محمود عكاشة، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى، 2013م: 81.
- (35) يُنظر: الاستلزام الحواري في التداول اللساني، العياشي: 15.
- (36) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (430هـ)، السعادة - مصر، 1394هـ - 1974م: 31/10.
- (37) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (502هـ)، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، الطبعة الأولى، 1420 هـ: 149/1، ويُنظر: التذكرة الحمدونية، محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، أبو المعالي، بهاء الدين البغدادي (562هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، 1417هـ: 254/2.
- (38) الأمثال، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: دكتور عبد المجيد قطامش، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، 1400هـ - 1980م: 270، ويُنظر: الأمثال للهاشمي: زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعه، أبو الخير الهاشمي (بعد 400هـ)، دار سعد الدين، دمشق، الطبعة الأولى، 1423هـ: 49، ومجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت - لبنان، د. ت: 52/1.

- (39) يُنظرُ: زهر الأكم في الأمثال والحكم، الحسن بن مسعود بن محمد، أبو علي، نور الدين اليوسي (1102هـ)، تحقيق: د محمد حجي، د محمد الأخضر، الشركة الجديدة - دار الثقافة، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة الأولى، 1401 هـ - 1981 م: 127/1.
- (40) يُنظرُ: آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر: 39-40.
- (41) يُنظرُ: القاموس الموسوعي للتداولية: 230.
- (42) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت: 1402/3.
- (43) مروج الذهب ومعادن الجوهر: أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي (346هـ)، اعتنى به وراجعته: كمال حسن مرعي، المكتبة العصرية، ط1، صيدا - بيروت، 1425هـ - 2005م: 72.
- (44) يُنظرُ: العين: خليل بن أحمد ب الفراهيدي (170هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د. ت: 68/4، غريب الحديث: الهروي (224هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط1، حيدر آباد- الدكن، 1384هـ - 1964م: 112/1، غريب الحديث: ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (597هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1405هـ - 1985م: 568/1.
- (45) يُنظرُ: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: الحافظ أبو العباس أحمد بن الشيخ المرحوم الفقيه أبي حفص عمر بن إبراهيم الحافظ، الأنصاري القرطبي (656هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب وآخرين، ط1، دار ابن كثير، دمشق- بيروت/ دار الكلم الطيب، دمشق- بيروت، 1417هـ - 1996م: 617/3.
- (46) يُنظرُ: التداولية اليوم: 77، الاستدلال الحجاجي التداولي (بحث): 80، بين نظرية السياق ونظرية الاستلزام الحواري (بحث): 260.
- (47) يُنظرُ: التداولية والحجاج: 26.
- (48) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى 1422هـ: 111/8.
- (49) مفيد العلوم ومبيد الهموم، ينسب لأبي بكر الخوارزمي محمد بن العباس (383هـ)، المكتبة العصرية، بيروت، 1418هـ: 195-196.
- (50) يُنظرُ: شرح النووي على مسلم: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (676هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط2، بيروت، 1392هـ: 17/ 208-209، إكمال المغلّم بفوائد مُسلم: 407/8.
- (51) يُنظرُ: غريب الحديث لابن سلام: 201/1، الحربي (285هـ)، تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العابد، جامعة أم القرى، ط1، مكة المكرمة، 1405هـ: 312/1، الفائق: 16/4، تأويل مختلف الحديث: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (276هـ)، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراف، ط2، 1419هـ - 1999م: 249.
- (52) يُنظرُ: فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ: 401/11.
- (53) يُنظرُ: مشارق الأنوار على صحاح الآثار: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (544هـ)، المكتبة العتيقة ودار التراث، د. ت: 25/2، النهاية: 106/5.

- (⁵⁴) بين نظرية السياق ونظرية الاستلزام الحواري: مقارنة تداولية (بحث): 259.
- (⁵⁵) نفسه: 258.
- (⁵⁶) يُنظر: آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر: 39.
- (⁵⁷) يُنظر: اللسان والميزان: 239-253، الاستلزام الحواري في التداول اللساني: 118-121، التداولية: أصولها واتجاهاتها: 106-116.
- (⁵⁸) يُنظر: التداولية: أصولها واتجاهاتها: 107.
- (⁵⁹) يُنظر: اللسان والميزان: 249، إستراتيجيات الخطاب: 100، التداولية: أصولها واتجاهاتها: 107-108.
- (⁶⁰) يُنظر: التداولية: أصولها واتجاهاتها: 109.
- (⁶¹) يُنظر: اللسان والميزان: 241.
- (⁶²) يُنظر: اللسان والميزان: 243، التداولية: أصولها واتجاهاتها: 109-110.
- (⁶³) يُنظر: اللسان والميزان: 243، إستراتيجيات الخطاب: 104-105.
- (⁶⁴) يُنظر: التداولية: أصولها واتجاهاتها: 113.
- (⁶⁵) يُنظر: اللسان والميزان: 245، إستراتيجيات الخطاب: 104-108.
- (⁶⁶) يُنظر: اللسان والميزان: 246، التداولية: أصولها واتجاهاتها: 114-115.
- (⁶⁷) يُنظر: اللسان والميزان: 246-247، إستراتيجيات الخطاب: 109-112.
- (⁶⁸) يُنظر: اللسان والميزان: 243.
- (⁶⁹) يُنظر: لسانيات التلفظ وتداولية الخطاب: حمو الحاج ذهبية، الأمل للطباعة والنشر، ط2، المدينة الجديدة، تيزي وزو، 2012م: 193.
- (⁷⁰) الكافي: أبو جعفر مُحَمَّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي، (329هـ)، تحقيق: قسم إحياء التراث، مركز بحوث دار الحديث، قم، د. ت: 39/1، الأمالي، الصدوق، أبو جعفر مُحَمَّد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (381هـ)، قدم له: الشيخ حسين الأعلمي، منشورات مؤسسة الأعلمي، ط1، بيروت- لبنان، 1430هـ- 2009م: 54.
- (⁷¹) تحف العقول عن آل الرسول: أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني (القرن الرابع)، قدم له وعلق عليه: الشيخ حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، 1423هـ - 2002م: 292، ويُنظر: بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: العلامة مُحَمَّد باقر المجلسي (1111هـ)، مؤسسة الوفاء، ط2، بيروت 1403هـ - 1983م: 155/1، 313/75.

Abstract

Prophetic parables serve as compelling evidence for numerous fundamental concepts, as Prophetic discourse is directed toward all people, engaging minds that adhere to logic while exhibiting diverse patterns of thought. Consequently, their modes of comprehending arguments vary, for the speaker does not merely address human intellect but also penetrates emotions. This engagement broadens perception, fosters profound cognition, and cultivates an elevated intellectual capacity that enables an individual to contribute meaningfully—alongside others—to the construction of human society. It generates benefit, refines one's humanity, and ultimately leads to the attainment of intellectual perfection.

Thus, we clearly perceive the complexity of the speaker's role in achieving persuasion, particularly through the invocation of these parables within the persuasive process. This implies that the pragmatic dimension of argumentation here transcends mere efforts to convince the other party—it aspires instead to construct a representational model designed to exert influence. The inferential act manifests through the linguistic composition of speech rather than through the informational content it conveys. Consequently, the recipient is impelled to grasp and conceptualize these parables, which are subtly embedded within the textual fabric via an indirect speech act necessitated by the logic of representation.

This dynamic interaction highlights the profound rhetorical strategies inherent in prophetic discourse, elevating argumentation beyond direct persuasion to a realm where discourse shapes thought, evokes reflection, and solidifies intellectual engagement.